

قرار رئيس جمهورية مصر العربية**رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠٠٢****بنقل تخصيص قطعة أرض إلى اتحاد الإذاعة والتلفزيون****لمشروع إقامة منشآت القناة التلفزيونية السادسة****رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدني ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة ملكية خاصة

والتصرف فيها ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملك الدولة الخاصة ؛

وبناء على ما عرضه وزير الإعلام ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :**(المادة الأولى)**

تخصص لاتحاد الإذاعة والتلفزيون دون مقابل قطعة الأرض البالغ إجمالي مساحتها

٧ أفدنة و١٦ سهماً ، الواقعة بحوض حمزة رقم (٣) بزمام قرية سبرباى - مركز طنطا -

محافظة الغربية ، والموضحة حدودها ومعالمها بالمذكرة والخريطة المرفقتين لإقامة مشروع

منشآت القناة التلفزيونية السادسة ، وذلك نقلاً من جامعة طنطا .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٧ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ٥ سبتمبر سنة ٢٠٠٢ م) .

حسنى مبارك